

## خدمة اعتماد الإجازات المرضية وإجازة المرافق

تتيح هذه الخدمة اعتماد الإجازات المرضية وإجازة المرافق للكوادر البشرية العاملة في القطاع الحكومي في دولة الإمارات العربية المتحدة وذلك للإجازات المرضية التي تزيد مدتها عن 5 أيام عمل والصادرة من المنشآت الصحية المرخصة في دولة الإمارات العربية المتحدة والإجازات المرضية وإجازة المرافق الصادرة من المنشآت الصحية خارج دولة الإمارات العربية المتحدة.

رمز الخدمة 110-10-027-000	الخدمة الرئيسية الإجازات المرضية والتقارير الطبية	القطاع الصحة العامة	الإدارة المعنية قطاع الصحة العامة
------------------------------	---	------------------------	---

نوع الخدمة من الحكومة إلى الأفراد	خدمة فرعية/تكميلية فرعية	تصنيف الخدمة إجرائية
--------------------------------------	-----------------------------	-------------------------

## إجراءات الخدمة

- الدخول إلى موقع وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو التطبيق الذكي باستخدام الهوية الرقمية.
- تقديم الطلب عبر تعبئة تفاصيل الإجازة المرضية والتقرير الطبي وإرفاق الوثائق المطلوبة.
- استلام الإجازة المرضية المعتمدة إلكترونياً، من خلال الموقع الإلكتروني أو التطبيق الذكي (حيث يمكن طباعته أو تحميله).

## الوثائق المطلوبة

- التقرير الطبي مستوفي الشروط.

## الشروط والمتطلبات

في حال الإجازات المرضية الصادرة من أحد المنشآت الطبية المرخصة بدولة الإمارات العربية المتحدة:

- يجب تصديق الإجازة المرضية من خلال خدمة "تصديق الإجازات المرضية والتقارير الطبية" وبعد إنجاز الطلب ودفع الرسوم المقررة لخدمة التصديق يتم تقديم الطلب لاعتماد اللجنة الطبية إلكترونياً وإرفاق التقرير الطبي بشرط أن يكون متوافق مع تاريخ إصدار شهادة الإجازة المرضية ويشمل التشخيص الطبي وتاريخ الدخول والخروج من المنشأة الطبية.

في حال الإجازات المرضية الصادرة من خارج الدولة والبيفاد على نفقة جهة حكومية:

- يجب تقديم شهادة لمن يومه الأمر الصادرة من الجهة الحكومية التي تكفلت بإيفاد المريض للعلاج في الخارج على أن يذكر فيها اسم المريض ومدة بداية ونهاية الرحلة العلاجية.
- تقديم تقرير طبي باسم المريض ومصديق من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج ومدون فيه التشخيص الطبي وتاريخ الدخول والخروج من المنشأة الطبية.
- تقديم شهادة لمن يومه الأمر من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج ومدون فيها اسم المريض وتاريخ بداية ونهاية العلاج واسم الجهة الحكومية التي تكفلت بالإيفاد للعلاج في الخارج.
- توفير نسخة من أختام الخروج من مطارات دولة الإمارات وأختام الدخول لمطارات دولة الإمارات أو نسخة من التحركات الإلكترونية من تطبيق الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية.

في حال الإجازات المرضية الصادرة من خارج الدولة والبيفاد على نفقة المريض الشخصية:

- تقديم تقرير طبي باسم المريض ومصديق من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج ومدون فيه التشخيص الطبي وتاريخ الدخول والخروج من المنشأة الطبية.
- تقديم شهادة لمن يومه الأمر من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج ومدون فيها اسم المريض وتاريخ بداية ونهاية العلاج مع ذكر السفر على النفقة الخاصة للمريض.
- توفير نسخة من أختام الخروج من مطارات دولة الإمارات وأختام الدخول لمطارات دولة الإمارات أو نسخة من التحركات الإلكترونية من تطبيق الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية.

في حال إجازة مرافق مريض خارج الدولة والبيفاد على نفقة جهة حكومية (الموظف المواطن):

- تقديم شهادة لمن يومه الأمر الصادرة من الجهة الحكومية التي تكفلت بإيفاد المريض للعلاج في الخارج على أن يذكر فيها اسم المريض واسم المرافق العائلي ومدة بداية ونهاية الرحلة العلاجية.
- تقديم تقرير طبي باسم المريض ومصديق من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج ومدون فيه التشخيص الطبي وتاريخ الدخول والخروج من المنشأة الطبية.
- تقديم شهادة لمن يومه الأمر من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج ومدون فيها اسم المريض واسم المرافق العائلي وتاريخ بداية ونهاية العلاج واسم الجهة الحكومية التي تكفلت بالإيفاد للعلاج في الخارج.
- توفير نسخة من جواز سفر المرافق لأختام الخروج من مطارات دولة الإمارات وأختام الدخول لمطارات دولة الإمارات أو نسخة من التحركات الإلكترونية من تطبيق الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية.

في حال إجازة مرافق مريض خارج الدولة والبيفاد على النفقة الشخصية (الموظف المواطن):

- تقديم تقرير طبي باسم المريض ومصديق من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج ومدون فيه التشخيص الطبي وتاريخ الدخول والخروج من المنشأة الطبية.
- تقديم شهادة لمن يومه الأمر من سفارة دولة الإمارات في البلد المعالج ومدون فيها اسم المريض واسم المرافق العائلي وتاريخ بداية ونهاية العلاج مع ذكر السفر على النفقة الشخصية.
- توفير نسخة من جواز سفر المرافق لأختام الخروج من مطارات دولة الإمارات وأختام الدخول لمطارات دولة الإمارات أو نسخة من التحركات الإلكترونية من تطبيق الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية.

## قنوات تقديم الخدمة

- الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع: [www.mohap.gov.ae](http://www.mohap.gov.ae)
- التطبيق الذكي لوزارة الصحة ووقاية المجتمع

## المصادر

- دليل المستخدم - تصديق الإجازات والتقارير الطبية
- خدمة تصديق الإجازات والتقارير الطبية

## الأسئلة الشائعة

1. هل هناك رسوم مطبقة لاعتماد الإجازات المرضية وإجازة المرافق؟  
كلا، الخدمة مجانية.

2. هل تنطبق الخدمة للكوادر البشرية العاملة في القطاع الخاص؟  
لا تنطبق.

3. في حال عدم رضاي على قرار اللجنة الطبية ما هو الإجراء المتبع؟

في حال عدم رضا المتعامل على قرار اللجنة الطبية بوزارة الصحة ووقاية المجتمع بإمكانه تقديم طلب تظلم على القرار وتقديمه إلى اللجنة الطبية المختصة حسب جهة عمل الموظف.

مدة إتمام الخدمة  
14 يوم عمل

قنوات الدفع  
لا توجد - الخدمة مجانية

الجمهور المستهدف  
المرضى والمرافقين العاملين في القطاع الحكومي لكافة الفئات العمرية

أماكن استلام الخدمة  
الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع:  
[www.mohap.gov.ae](http://www.mohap.gov.ae)

التطبيق الذكي  
لوزارة الصحة ووقاية المجتمع

الخدمات المرتبطة  
تصديق الإجازات المرضية والتقارير الطبية

باقة الخدمة  
لا ترتبط هذه الخدمة بأي باقة

تفاصيل الاتصال  
البريد الإلكتروني  
[info@mohap.gov.ae](mailto:info@mohap.gov.ae)  
مركز الاتصال  
80011111

## رسوم الخدمة

مجانياً

## أهداف التنمية المستدامة



3 الصحة الجيدة والرفاه

المرضى والمرافقين

المرضى والمرافقين